دلالة الشكل

على

كمية الأكل

(حدود الشبع!)

تأليف

شمس الدين محمد بن علي بن طولون الصالحي

المتوفى سنة ٩٥٣هـ

تحقيق

محمد خير رمضان يوسف

توزيع

دار ابن حزم

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٨هـ - ١٩٩٨م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤

مقدمة التحقيق

جمعتني صحبةٌ طيِّبة مع بعضِ الأحباب، على موائدِ الأصحاب، في عِدَّة دعوات.. كان من بينهم أحد الظرفاء النابهين، الذين يتفنَّنون في طريقة الأكل، ويتبشَّشون لموائده المطرَّزة، ويلقي الطرائف والنكت على أسماع المدعوِّين، فرحاً بما هو مقبلٌ عليه، أو لزيادة فتح شهيَّة الضيوف، أو لسعادةِ لقياه مع أحبَّةٍ له.. وخاصة على المائدة..

وكان في نهاية كل دعوةٍ يذكر هذه الطرفة..

وهو أن أحد الأكَّالين سُئل: ما هو حدُّ الشِّبع عندك؟!

فأجاب: أنْ آكل حتى أبدو «مدوَّراً» كالكرة، بحيث يمتلىء جميع جوانبي، وحتى يكون بالإمكان أن أتدحرج في أية وضعيةٍ كنت، على الظهر، أو البطن، أو الجنب!

وسُئل آخر فقال:

أن آكل حتى أمدَّ يدي إلى حلقي فأخرجَ لهم «عيِّنة» وأقول: انظروا! لقد وصل إلى هنا!

وقيل لثالثٍ في مثلِ صفتهما، فقال:

الحقيقة أنه لا يوجد شيء اسمه «الشِّبع» لكن صار من العادة أن يقوم المرء من على المائدة!

وكانت الأيام التي جمعتني مع هؤلاء الصحب في ظروف حالكة عصيبة. وكان التفكير بأحوال المسلمين قد أخذ بمجامع نفسي، فما كنتُ أجدُ لمثلِ ما يقول صاحبي صدى في نفسي، وإذا رأيتُ من حولي ضحك أو تبسَّم، حاولتُ من جهتي أن أبدي لهم ابتسامة «سطحية». ولم أحفظ هذه الطرفة إلا بعد تكريرها عدة مرات!

ومرَّت سنون عديدة، تغرَّبت فيها عن بلدي.. وتذكرتُ هذه الطرفة على مرارة ما صحبها، وذلك بعد أن «جدَّدتُ» مقدمة هذا الكتاب بعد سنة من تحقيقه! فتذكرتُ ما عدَّده المؤلف من حال «الأكَّالين» في هذا الكتاب «دلالة الشكل على كمية الأكل» يعني مقدار ما يأكله الإنسان!

وهذا وإن كان صعباً تحديده، نظراً لاختلافه باختلاف الأشخاص، ولتعلقه بظروف وأحوال مختلفة، إلا أن المصنِّف استطاع أن يورد مذاهب الناس في الأكل،

ويجعلها في عشرين قسماً! بعضها صحيح واقع، وبعضها «تاريخي» لم يعد له وجود، وبعضها غريب حقاً، قد لا نجد له واقعاً على خريطة بني الإنسان، بل قد يكون مأخوذاً من حكايات شعبية.. أو هكذا بدا لي الأمر.

وسُئلَ أعرابي ـ كما في «الإمتاع والمؤانسة» ـ: ما حدُّ الشِّبَع؟

قال: أما عندكم يا حاضرةُ فلا أدري، وأما عندنا في الباديةِ: فما وجدتِ العينُ، وامتدَّتْ إليه اليد، ودارَ عليه الضِّرس، وأساغَهُ الحَلْقُ، وانتفخَ به البطن، واستدارتْ عليه الحوايا، واستغاثتْ منه المعدة، وتقوَّستْ منه الأضلاع، والتوَتْ عليه المصارين، وخِيفَ منه الموت!!

وفي الكتابِ نفسهِ أقوال، قد تكون مختلقة منها:

قيل لبعضهم: ما حدُّ الشِّبَع؟ قال: أن يُحشى حتى يُخشىٰ!

وقيل لآخر: ما حدُّ الشِّبَع؟ قال: أن تأكلَ حتى تدنوَ من الموت!

وقيل لغيره: ما حدُّ الشِّبَع؟ قال: إذا جحظتْ عيناك، وبكمَ لسانُك، وثقلتْ حركتك، وارحجنَّ بدنُك، وزالَ عقلُك، فأنت في أوائلِ الشِّبَع!

قيل له: إذا كان هذا أوَّلَهُ، فما آخره؟

قال: أن تنشقَّ نصفين!!

وقيل لجمّال: ما حدُّ الشَّبَع؟ قال: أنا أواصل الأكلَ فما أعرفُ الحدَّ، ولو كنتُ أنتهي لوصفتُ الحالَ فيه!

وفي «بهجة المجالس» لابن عبد البرِّ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطبَ يوماً فقال: إيَّاكم والبِطْنة، فإنها مكسلةٌ عن الصلاة، مؤذيةٌ للجسم، وعليكم بالقصدِ في قُوْتكم، فإنه أبعدُ عن الأشر، وأصحُّ للبدن، وأقوىٰ على العبادة. وإن امرأً لن يهلكَ حتى يؤثرَ شهوتَهُ على دينه.

وفي «محاضرات الأدباء» أنه رضي الله عنه نظرَ لرجلٍ بدينٍ فقال: ما هذا؟ فقال: بركةُ الله. فقال: بل سخطُه! ثم قال: إياكم والبِطنَة، فإنها ثقلٌ في الحياة، ونتنٌ في الممات.

وفي «بهجة المجالس» أيضاً قولُ العالم الرباني الفضيل بن عياض رحمه الله: خصلتانِ تقسِّيان القلب: كثرةُ الكلام، وكثرةُ الأكل!

وقرأتُ في أكثر من مصدر أن أحد أبناء الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ مرض، وأُخبر بذلك والده الصحابي (اختُلف فيه) فسأل عن سبب مرضه، فقالوا: إنه أُتخم.

قال: ومِمَّ ذاك؟ قالوا: من كثرة الأكل! فقال: أما إنه لو مات لم أصلِّ عليه!

وقد أحسن المؤلف في كتابه هذا عندما بيَّن حكم الإسلام في «الأكل فوق الشبع» قبل أن يُبحر في بيان مذاهبه. وقد استدركتُ عليه وزدته إيضاحاً في الهامش. ثم وقفتُ على حديث شريف فيه نصيحة، أو هو دواء لمن يأكل ولا يشبع، أوردته في موضعه بالهامش، وأحلت القارىء إلى علاج آخر مفصَّل: «بيان طريق الرياضة في كسر شهوة البطن» في كتاب إحياء علوم الدين لحجة الإسلام الإمام الغزالي.

ثم أورد المؤلف أخباراً نادرة عمَّن عُرف بالشراهة في الأكل، زيادة على طاقة البشر المعهودة! ثم ذكر الأسباب الطبية والطبيعية التي تؤدي إلى ذلك، ومضارَّها، ثم نبَّه ووَعظ، وأورد آداباً إسلامية عند الإقبال على الطعام، والانتهاء منه.

وورد ذكر هذه الرسالة في ثبت المؤلف «الفلك المشحون» ص١٠١ رقم ٣٢٠، وهي بخطِّ المؤلف نفسه، صوَّرته المكتبة التيمورية بالقاهرة، وأخذت الرقم (٧٩ مجاميع)، وتقع في ورقة ونصف وجه.

وقد قسمتها إلى فقرات، ووضعتُ لها عناوين

جانبية، محاطة بين معقوفتين، وأثبتُّ صورة المخطوطة كاملة، توثيقاً لها..

والمؤلف من العلماء الأعلام، وممَّن أبدع وأكثر في التصنيف، فكان فيه من أصحاب المئين. وهو عالمٌ وفقيه كبير، دُعي لإفتاء دمشق فلم يُجب. وهو من أصحاب الحديث، ومن المؤرخين الكبار، كرَّس حياته للعلم، ومات دون أن يتزوَّج. وقد أفرد لنفسه ترجمة وثبتاً بمؤلفاته الغزيرة في كتابه «الفُلْك المشحون في أحوال محمد بن طولون» الذي وفقني الله لتحقيقه.

أدعو الله تعالى أن ينفع بهذه الرسالة النادرة، وأن ينفع بما فيها من معلومات ونصائح، وهو الموفِّق والهادي إلى سواء السبيل.

محمد خير يوسف
١٤١٧/٩/١٣

بسم اللَّه الرحمن الرحيم

نحمد الله على كلِّ حال، ونعوذ بالله من أحوال أهل الضلال، ونصلي ونسلم على سيدنا محمد، وآله وصحبه إلى يوم المآل. وبعد:

فهذا تعليق سميته: **«دلالةُ الشَّكل على كميةِ الأكلِ»**، وهو:

قال علماؤنا: ويَحْرُم الأكلُ فوق الشِّبَع، إلا إذا قصدَ التقوِّيَ على صومِ الغدِ، أو لئلا يستحييَ الضيفُ[1].

---

(١) هذا ملخص قول الحنفية في حكم «الأكل فوق الشبع».
وفصَّل فيه الإمام محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله فقال: «... ثم السَّرف في الطعام أنواع، فمن ذلك الأكلُ فوق الشبع، لقوله ﷺ: **«ما ملأ ابنُ آدم وعاءً شرّاً من البطن، فإن كان لا بدَّ فثلث للطعام، وثلث للشراب، وثلث للنَّفَس»**. وقال النبيُّ ﷺ: **«يكفي ابنَ آدم لقيماتٍ يُقمن صُلبه»**. ولا يُلامُ على كفاف، ولأنه إنما يأكلُ لمنفعةِ نفسه، ولا منفعةَ في=

ولا تجوزُ الرياضة بتقليل الأكل حتى يضعف عن أداء العبادات، ومن فعل ذلك أَثِم.

= الأكلِ فوق الشِّبع، بل فيه مضرّة، فيكون ذلك بمنزلة إلقاء الطعام في مزبلة، أو شرّاً منه. ولأن ما يزيد على مقدار حاجته من الطعام فيه حقُّ غيره، فإنه يسدُّ به جوعته إذا أوصله إليه بعوض أو بغير عوض، فهو في تناوله جانٍ على حقِّ الغير، وذلك حرام. ولأن الأكلَ فوق الشِّبع ربما يُمرضه، فيكون ذلك كجراحته نفسَهُ. والأصلُ فيه ما روي أن رجلاً تجشَّأ في مجلسِ رسولِ الله ﷺ، فغضب رسول الله ﷺ وقال: **«نحِّ عنا جشاءَكَ، أما علمتَ أن أطولَ الناسِ عذاباً يومَ القيامة أكثرهم شبعاً في الدنيا؟»**... إلا أن بعض المتأخرين رحمهم الله استثنى من ذلك حالة، وهو أنه إذا كان له غرضٌ صحيح إلى الأكل فوق الشِّبع، فحينئذ لا بأس بذلك؛ بأن يأتيه ضيف بعد تناوله مقدار حاجته، فيأكل مع ضيفه لئلا يخجل. وكذا إذا أراد أن يصومَ من الغد فلا بأس بأن يتناول بالليل فوق الشبع ليتقوَّىٰ على الصوم بالنهار» الاكتساب في الرزق المستطاب ص٥١ ـ ٥٢.

وحكمه عند الفقهاء الشافعية كما قال الفقيه الجليل محمد الشربيني الخطيب الشافعي في مغني المحتاج على متن المنهاج للنووي (٤/ ٣١٠): «وتكره الزيادة على الشبع من الطعام الحلال إذا كان الطعام له، أما في طعام مضيفه فإن علم رضاه بذلك فكذلك، وإلا فحرم».

أما الشِّبع نفسه، فقد أورد الإمام النووي ما يفيد جوازه، قال: «وما جاء في كراهة الشبع فمحمول على المداومة عليه؛ لأنه يقسِّي القلب، ويُنسي أمر المحتاجين». صحيح مسلم بشرح النووي ١٣/ ٢١٤.

[مذاهب.. في الأكل]

وقال شيخنا أبو المحاسن بن المِبْرد الحنبلي[1]:
وقد اختلف الناسُ في حدِّ الأكل على مذاهب: جدية وهزلية!

أحدُها: وهو المذهب الصحيح الوارد عن النبي ﷺ: أنه لُقيماتٌ يُقيم بها صُلْبَه، ويتقوَّى بها على عبادة ربِّه، فيكون قَدْرَ ثلث بطنه، حتى يبقى ثلثُه الآخر للشراب، وثلثه الآخر للنَّفَس، كما روينا في الحديث عن المقدام بن معدي كرب[2] قال: سمعت

---

(١) هو العلامة يوسف بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي، من فقهاء الحنابلة. له مؤلفات عديدة، ت ٩٠٩هـ.

(٢) الصحابي الجليل. أصله من اليمن، وسكن الشام، وتوفي بحمص سنة ٨٧هـ.

رسول الله ﷺ يقول:

«ما ملأَ ابنُ آدمَ وعاءً شرّاً مِنْ بطنٍ؛ بحسبِ ابنِ آدم أَكَلاتٌ ـ وفي روايةٍ: لُقيماتٌ ـ يُقِمْنَ صُلْبَه، فإنْ كان لا محالةَ، فثلثٌ لطعامه، وثلثٌ لشرابِهِ، وثلثٌ لنَفَسه»[1].

وبهذا صرَّح جماعة من أصحابنا[2].

وقد قال بعض الأطباء: إن الناس لو عملوا بهذا الحديث لم يسقم أحد!

المذهب الثاني: أن يشبع حتى تكتفي النفس، ولا يقدر على الزيادة.

روينا في الصحيح من حديث أبي هريرة،

---

(١) رواه بألفاظ متقاربة الإمام الترمذي في سننه، كتاب الزهد، باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل ٤/ ٥٩٠ رقم (٢٣٨٠) وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه في سننه، كتاب الأطعمة، باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع ٢/ ١١١١ رقم (٣٣٤٩)، وأحمد في مسنده ٤/ ١٣٢، والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٣١ وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص.

(٢) يعني الحنفية.

حين قال له النبيُّ ﷺ: «اشربْ» يعني من اللبن، فقال: والذي بعثك بالحقِّ لا أجد له مَسْلَكاً![1]

المذهب الثالث: مذهب الرؤساء والأكابر: أن يحتشم، ويأكل لقمة، ويترك الطعام.

المذهب الرابع: مذهب الأمراء والأجناد: أن يأكل البعض، والباقي يُحمل إليه إلى بيته!

المذهب الخامس: مذهب الفقهاء، وهو أن يأكل النصفَ، والنصفُ يضعه في كُمِّه، فيأكل، ويَحْمِل، ويخبِّىء. وهي قاعدة الكلب، فإنه يأكل، ويحمل، ويخبِّىء[2]!

---

(١) حديث طويل، رواه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب كيف كان عيشُ النبيِّ ﷺ ٧/ ١٧٩ أوله: عن مجاهد أن أبا هريرة كان يقول: آللِّهِ الذي لا إله إلا هو إنْ كنتُ لأعتمدُ بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنتُ لأشدُّ الحجرَ على بطني من الجوع...

وآخره: فقال النبيُّ ﷺ: «اشرب». فشربتُ، فما زال يقول: «اشرب»، حتى قلت: لا والذي بعثك بالحقِّ ما أجدُ له مسلكاً. قال: «فأرني»، فأعطيته القدح، فحمد الله، وسمَّى، وشرب الفَضْلَة.

(٢) سامح الله ابن المِبْرد ـ شيخَ المؤلف ـ على هذا التشبيه الذي=

المذهب السادس: مذهب الصوفية العجيبي الحال، وهو أن يأكل حتى يفرغ الطعام، لا حتى يشبع! فإن كان قليلاً أكلوه كلَّه، وإن كان كثيراً أكلوه كلَّه، ولو ضرُّوا أنفسَهم وصاحبَ الطعام، ولو عادوا إليه بعد مدَّة!

السابع: مذهب الفقراء، وهو أن يأكل ملءَ كسائه، ويمشي قَدْرَ عصاه! فهم دائماً في الجرد والأكل والراحة!

الثامن: مذهب المغاربة، وهو أن لا يزال يأكل حتى يلقى الله! واختُلف في معنى ذلك!

فقيل: لا يزالُ يأكل حتى يموتَ من كثرة ما أكل!

وقيل: إنهم يكتبون في أسفل الإناء

= لا يليق بكلام العلماء العاملين... ولا أراه إلا ناقلاً، وحتى هذا كان ينبغي التغاضي عن المثال الوارد فيه. ويبدو أن المقصود هنا طلاب العلم من الفقهاء الجدد، الذين ما زالوا في طور التعلم، وهم يتحملون أصناف الشقاء حتى يبلغوا مستوى العلماء، فيضطرون إلى حمل بعض الطعام والاحتفاظ به إلى وجبات أخرى قريبة، حيث إنهم لا يجدون الطعام الكافي كل وقت.

اسمَ الله، ولا يزالون يأكلون حتى لا يبقى فيه شيء!

التاسع: مذهبُ العَوَام، وهو أن يأكلَ حتى يصيرَ من المحاريب، ثلثاه إلى برًّا[1]!

العاشر: مذهب البخل، وهو أن يزيد فوق الشِّبَع ثلاثة أمثاله!

الحادي عشر: مذهب الطفيليين، وهو أن يأكل قَسْمَهُ سريعاً، ويشارك جاره فيما هو فيه!

الثاني عشر: مذهب الأعراب. وهو أن يتَّسع جلده لما حَضَر وثلاثة أمثاله؛ فيأكلُ ما حَضَر ويطلبُ غيرَه، فإن أُتي به أكلَ وطلبَ غيرَه، فلا يزالُ يطلبُ حتى يأكلَ أربعَ مرات!

وقد روينا في كتاب «المجالسة» أنه قيل لأعرابي: كم تأكل؟ فقال: من مالي أو من مال غيري؟ فقال: من مالك. فقال: رغيفين. فقيل: من مالِ غيرك؟ فقال:

---

(١) يعني بثلثيه: بطنه، المملوء طعاماً وشراباً. وكلمة «برًّا» محسوبة على الفصحى، بمعناها العامي. أو هكذا بدت لي قراءة الكلمة.

أخبزُ وأطرح!

وفيها أنه قيل لأعرابي سمين: ما أسمنك؟

قال: أكلي الحار، وشربي الفار[1]، وأكلي من غير مالي، ونومي على شالي[2].

والأعراب هم أجلدُ الناس[3] على أكل الحار بأيديهم!

الثالث عشر: مذهب المنتجعين، وهو أن يأكل حتى يصل الأكل إلى حلْقه!

الرابع عشر: الحشَّائين، وهو أن يأكل حتى يصل إلى حُلْقُومه[4]، فإذا وصل إليه

---

(١) قد يعني النبع، فالفوَّارة من الماء: منبعه.

(٢) الشال: رداء كالطيلسان، يوضع على المنكبين ويلف على الصدر، أو يوضع على الرأس.

(٣) في الأصل «النام».

(٤) الحلق: مساغ الطعام والشراب إلى المريء، والحلقوم: تجويف خلف تجويف الفم، وفيه ست فتحات: فتحة الفم الخلفية، وفتحتا المنخرين، وفتحتا الأذنين، وفتحة الحَنْجَرة، وهي مجرى الطعام والشراب والنَّفَس.

رَكَسه[1] بإصبعه أو نحوها حتى ينزل، ثم يزيده، ثم يفعل ذلك حتى لا يقدر على الزيادة!

الخامس عشر: مذهب المشَّائين، وهو أن يأكل حتى يشبع، ثم يتمشَّىٰ ويتوسَّع، ثم يعود، ثم يقوم يتوسَّع، ثم يعود، حتى لا يقدر على الزيادة!

السادس عشر: مذهب الشَّرهين[2]. وهو أن يأكل حتى يشبع، ثم يذهب فيتقيَّؤه، ثم يعود فيأكل حتى يشبع، ثم يتقيَّؤه، وهكذا!

السابع عشر: مذهب المسرفين، وهو أن يأكل حتى يغطي كلَّ بطنه ويضيق عليه، فيعود، كلما حُشي في حلقه لقمةٌ خرج من أسفله مثلُها!

الثامن عشر: مذهب البطرانين[3]، وهو أن يأكل حتى يقوم ذكره، ويخرج من تحت

---

(١) ركسه: ردَّه.

(٢) شره إلى الطعام: اشتدَّ حرصه عليه واشتهاؤه له.

(٣) من البَطَر، وهو الطغيان بالنعمة.

أظفاره[1].

التاسع عشر: مذهب اليساريين، وهو أن يأكل الواحد قَدْرَ ثلاثين رجلاً.

ويقولون: مَنْ لَزِمه إطعامُ ستينَ مسكيناً فليطعمه يسارَيْن!

العشرون: مذهب الجزَّارين، وهو أنه لا يعدُّ أكلاً حتى يأكل الجَزُور[2]!

وقد ذُكر عن أعرابي أنه جاع، فذبح ناقته وأكلها، فما فضلَ منها إلا ما حَمَله في عصاه!

وروي عن معاوية أنه كان يأكلُ الفَصيل[3]، ويتسحَّر بقنطار[4]!

---

(١) هكذا وردت الجملة، وقد يكون فيها سقط كلمة، كأن تكون: «ويخرج الدم من تحت أظفاره».

(٢) الجَزُور: ما يصلح لأن يُذبح من الإبل (ولفظه أنثى).

(٣) الفصيل: ولد الناقة أو البقرة بعد فطامه وفصله عن أمه.

(٤) معيار مختلف المقدار عند الناس، وهو في زماننا حوالي ٤٥ كغ (المعجم الوسيط).

[نوادر الأكَّالين]

وكان عندنا في مدرسة أبي عمر[1] رجل قيل عنه إنه أكل نصف بعير، وأنه اشترك هو وآخر فيه، فجعل صاحبه كلما طبخ قِدْراً ووضعها، لا يفرغُ من طبخِ الثانيةِ حتى يأكلَ الأولى!

وذُكر عن آخر أنه كان يأكل عشرينَ رغيفاً، وستة عشر رطلاً من الجَزُور!

وذُكر عن آخر أنه كان يأكل نصفَ رأس الغنم، وسبعينَ بيضةً، ويشربُ على ذلك سبعينَ كوز فُقَّاع[2]!

---

(١) مدرسة شرعية في صالحية دمشق، دَرس فيها المؤلف عام ٩٠٩هـ، ثم خدم في مكتبتها، وقُرِّر فيها مدرِّساً سنة ٩٥٣، وأصدر فيها كتاباً بعنوان: «نهاية العبر في نفوذ القضاء والقدر بمدرسة شيخ الإسلام أبي عمر». الفلك المشحون ص٢٧، ٦٣، ٦٥، ٦٧، ١٣٩.

(٢) الكوز: إناء بعروة يُشرب به الماء. والفُقَّاع: شراب يُتَّخذ =

وأخبرنا جدِّي، عن ابن أخيه محمد، أنه مرةً قُطف له تينُ بستانِه...[1] فقال له: تَقْدِرُ تأكلُها؟ قال: نعم. فقطعها: الجيِّدَ على حِدة، والرديءَ على حِدة، والفجَّ على حِدة. وتقدَّمَ، فأكل الفجَّ، ثم أكل بعده الرديءَ، ثم تقدَّم ليأكل الجيِّدَ. فحلف بالطلاق أنه لا يُفطره[2]!

وكان في مدرسة أبي عمر رجل مصري، ذُكر عنه أنه مرة نَظَر[3] بستانَ رمَّانٍ، فجاءه صاحبُ البستان بعد يوم، فوجد الرمَّان قد نقص، فقال له: من أخذ منه؟ فقال: لم يأخذ منها أحدٌ، غير أني أكلتُ منه.

فدار[4] في البستان، فجمع من ملاقيح الرمَّان خمسمائة، فقال له: اخرج عني، لا عُدْتَ تُقيم فيه!

وأخبرنا والدي عن رجل، أنه كان يأكل دست الغمَّه جيَّة[5].

= من الشعير يُخمَّر حتى تعلوه فُقَّاعاته.

(١) ثلاث كلمات غير واضحات، رسمها: على باريه مالثة.

(٢) أي حلف عليه الآخر ألا يأكله، خشية عليه.

(٣) نظر الكرم ونحوه: حَفِظَه، فهو ناطر وناطور.

(٤) في الأصل: فدات!

(٥) يعني «الدستجة»، وهي إناء كبير يحوَّل باليد ويُنقل. جمعها: دساتج (المعجم الوسيط).

وحضرنا مرة عند صاحبنا السيد علاء الدين ابن نقيب الأشراف، وهو محموم، فقال له الطبيب: أَيْشِ[1] استعملتَ؟ فقال له: نفسي ما تقبل على الأكل، وما أقدر أكلَ شيء، أكلتُ خمسة ديوك، وغَضَارتين[2] مَرَقة بخمسة أرغفة، وأكلتُ بعد هذا سبعينَ زوجَ تينٍ!

فقال الطبيب: ما بقي لي معكم كلام!

لكن كان قولُه هذا من باب المزح.

---

(١) منحوت من «أي شيء»، بمعناه. وقد تكلمت به العرب.

(٢) الغضارة: إناء يُتَّخذ من الغَضَار، وهو طين لزج أخضر حر، كثير الاندماج والصلابة، تتخذ منه الأواني الصينية (المصدر السابق).

[أسباب كثرة الأكل]

واعلم أن الأكل الكثير يكون من أمور:

أ ـ إما عن احتراق وشدة حرارة مزاج، فكلما دخل البدنَ شيءٌ احترقَ سريعاً وانبطح[1].

ب ـ وإما عن صحةِ مِعدةٍ وحُسْنِ هضم؛ وهذا يكون معه أيضاً حرارة.

ج ـ وإما عن اتِّساع المحلِّ وموضع الغِذاء، من اعتيادِ كثرة الأكل.

د ـ وإما من تركِ التسميةِ على الطعام والشراب، فتأكلُ الشياطينُ معه، كما صحَّتْ بذلك الأحاديثُ[2].

---

(١) أي: اتَّسع.

(٢) قال عليه الصلاة والسلام: «**إن الشيطانَ يستحلُّ الطعامَ أن لا يُذْكرَ اسمُ اللَّهِ عليه**». =

هـ ـ وإما من كفرٍ ونفاق، كما صح الحديث عن النبيِّ ﷺ:

«المؤمنُ يأكلُ في مِعىً واحدٍ، والكافرُ ـ أو قال: المنافقُ ـ يأكلُ في سبعةِ أمعاء»[1].

وكان أبو نَهِيْك[2] ـ من الصحابة ـ رجلاً أكولاً، فقيل

= وقال عليه الصلاة والسلام: **«إذا دخلَ الرجلُ بيتَهُ فذكر اللَّهَ عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان: لا مبيتَ لكم ولا عشاءَ، وإذا دخل فلم يذكرِ الله عند دخوله، قال الشيطانُ: أدركتمُ المبيتَ، وإذا لم يذكرِ الله عند طعامه قال: أدركتم المبيت والعشاء»**. رواهما مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها ٦/١٠٨.

(١) أخرجه بالروايتين الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الأطعمة، باب المؤمن يأكل في معىً واحد ٦/٢٠٠ ـ ٢٠١ ومسلم بالأول، باب المؤمن يأكل في معى واحد ٦/١٣٢ ـ ١٣٣.

و«المعىٰ»: المصران، وقد أورده المؤلف بالمدة وقصره أشهر.

أي أن الكافر يأكل سبعة أضعاف ما يأكل المؤمن، أو تكون شهوته سبعة أضعاف شهوته. وذكر المعىٰ كناية عن الشهوة، لأن الشهوة هي التي تقبل الطعام، وتأخذه كما يأخذ المعىٰ، وليس المعنى زيادة عدد معىٰ المنافق على معىٰ المؤمن. إحياء علوم الدين ٣/١٢٦.

(٢) أبو نهيك الأنصاري الأشهلي. بعثه أبو بكر الصديق إلى=

له عن ذلك، فقال: أنا أؤمن بالله ورسوله[1].

و - وإما من تقدُّمِ جوعٍ، فإن من تجوَّع يأكل.

وكان لنا صاحب يجلس أياماً على الأكل القليل، فإذا وقعت له أكلةٌ أكل أكلاً كثيراً. وحضرَ عندي مرة، فقدمتُ

= خالد بن الوليد (وهو في اليمامة) مع سلمة بن وقش يأمره أن يقتل كل من أنبت من بني حنيفة، فوجداه قد صالح مجّاعة بن مرارة. قال ابن عبد البر: لا أعرف له خبراً ولا رواية إلا هذا. الاستيعاب ٤/ ١٧٦٦، أسد الغابة ٦/ ٣١٠.

(١) «كان أبو نهيك رجلاً أكولاً، فقال له ابن عمر: إن رسول الله ﷺ قال: **«إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء»**، فقال: فأنا أؤمن بالله ورسوله. صحيح البخاري، كتاب الأطعمة، باب المؤمن يأكل في معىً واحد ٦/ ٢٠١.

وقد وردت فائدة فيما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع: عن وحشي بن حرب رضي الله عنه، أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله، إنا نأكل ولا نشبع! قال: **«فلعلكم تَفْتَرِقون؟»** قالوا: نعم. قال: **«فاجتمعوا على طعامكم، واذكروا اسم الله عليه، يُبَارَكْ لكم فيه»**. رواه أبو داود وقال: إذا كنت في وليمة فوضع العشاء فلا تأكل حتى يأذن لك صاحب الدار. سنن أبي داود، كتاب الأطعمة، باب في الاجتماع على الطعام ٣/ ٣٤٦ (رقم ٣٧٦٤). وأورده الألباني في صحيح سنن أبي داود ٢/ ٧١٧ رقم (٣١٩٩)، وروى قريباً منه الحاكم في المستدرك ٢/ ١٠٣.

ويحسن مراجعة «بيان طريق الرياضة في كسر شهوة البطن» في إحياء علوم الدين، لحجة الإسلام الإمام الغزالي ٣/ ١٣٥.

له أكلاً، فأكل ما لا يأكله عشرة!

ز - وإما من تقدُّم مرضٍ، فإنه يحصلُ للبدن فيه خلوٌّ من الأكل، فإذا عُوفي أَكَلَ.

وهذا يوجد كثيراً.

[مضارُّ كثرة الأكل]

والأكلُ، الكثيرُ منه، قد اتفق عليه الناسُ من سائر الطوائف[1].

وقد ورد في أثر: من أكل كثيراً شرب كثيراً، ومن شرب كثيراً نام كثيراً، ومن نام كثيراً فاتَهُ خيرٌ كثير[2].

وقال الأطباء: يورث التُّخَم[3]، والريحَ الغليظة في البدن، ولا سيما في المعدة والأعضاء الباطنة، ويورث

---

(١) هكذا وردت الجملة، وقد يعني: اتفق على مضرته.

(٢) ينظر في هذا: إحياء علوم الدين ٣/ ١٣١.
وقال لقمان عليه السلام لابنه: يا بني، إذا امتلأت المعدة نامت الفكرة، وخرست الحكمة، وقعدت الأعضاء عن العبادة. المصدر السابق ٣/ ١٢٩.

(٣) جمع تُخمة: داء يصيب الإنسان من أكل الطعام الوخيم، وهو الذي يَثْقُل فلا يُسْتَمرأ، أو يكون من امتلاء المعدة.

السُّدَد[1]، ويُحدث السِّمَن، والترهُّل[2]، وكثرة البلغم، والكسل، والنوم، والبلادة، وقلة. . .[3] انتهى.

---

(١) جمع سُدَاد، وهو داء يسدُّ الأنف فيمنع دخول الهواء، وهو كلُّ ما يسدُّ مجرى في البدن (المعجم الوسيط).

(٢) رَهِلَ لحمُه: اضطرب واسترخى، وانتفخ ووَرِم من غير داء.

(٣) كلمة غير واضحة، رسمها «منره»؟

[تنبيه وموعظة]

تنبيه:

ذكر الحافظ أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي[1] في قوله عليه السلام: «**الكافر يأكل في سبعة أمعاء**» أن أهل التشريح قالوا: إن الأمعاء سبعة؛ فنظمها الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي[2] فقال:

سبعة أمعاء لكل آدمي ... معدة ثوابها مع صائم
مع الرقيق أعور قيلون مع ... المستقيم مسلك المطاعم[3]

---

(١) أحد الأعلام، السبتي المالكي، ولي قضاء سبتة مدة، ثم قضاء غرناطة، وصنف التصانيف البديعة، منها «الشفا بحقوق المصطفى ﷺ». توفي بمراكش سنة ٥٤٤هـ. العبر ٢/ ٤٦٧.

(٢) الحافظ العراقي، مخرِّج أحاديث إحياء علوم الدين، وغيره من الكتب الحديثية النافعة. ت ٨٠٦هـ.

(٣) هكذا ورد البيتان في الأصل. وأثبتُّهما من مصدر آخر ـ فاتني توثيقه ـ باللفظ التالي: =

موعظة:

أين حال هذا الأكول مما نقل الذهبي عن عائشة بنت عبد الله بن عاصم الأندلسية، أنها أقامت عشرين سنة وأزيد لا تأكل شيئاً ألبتة، وأمرها في ذلك شائع لا ريب فيه، حدَّث به أبو عبد الله بن ربيع المحدث، ومحمد بن سعد العاشق، وغيرهما[1]. وماتت سنة خمس وسبعمائة.

وذكر [الشيخ عز الدين الفاروقي أن][2] امرأةً كانت بناحية واسط، أقامت مدةً مثلَ هذه لا تأكل شيئاً، وذلك بعد الستمائة[3].

وأخرى مثلها كانت في دولة المعتضد بخوارزم، وقصتها صحيحة، ذكرها الحاكم في «تاريخ نيسابور» مبينة[4].

= سبعة أمعاء لكل آدمي فمعدة بوَّابها مع صائم

ثم الدقيق أعور قولونها والمستقيم مسلك المطاعم

(١) تكملته من الدرر الكامنة: وهي خالة القائد أبي إسحاق بن بلال، وكانت مقيمة بغرفة لها بأعلى الجامع المعلق بالجزيرة الخضراء بالأندلس.

(٢) ما بين المعقوفتين مطموس في الأصل، والمثبت من الدرر الكامنة.

(٣) الدرر الكامنة، ٢/ ٣٤٠ ـ ٣٤١.

(٤) لم أرها في الجزء المطبوع من تاريخ نيسابور.

[آداب]

أخرج الطبراني في الأوسط، عن عمر بن أبي سلمة[1]، أنه قرَّب إلى رسول الله ﷺ طعاماً، فقال لأصحابه:

«اذكروا اسمَ اللهِ، وليأكلْ كلُّ امرىءٍ ممّا يليهِ»[2].

وعن جعفر بن عبد الله قال: رأى الحكم الغفاري[3]

---

(١) ربيب النبي ﷺ، ابن أم سلمة رضي الله عنها، زوج النبي ﷺ. كانت ولادته بأرض الحبشة، وكان مع علي بن أبي طالب فولاه البحرين، واستعمله على فارس، ت ٨٣هـ. تهذيب الكمال ٢١/ ٣٧٢.

(٢) قال الهيثمي في رواية الطبراني هذه: فيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٥/ ٢٩ ـ ٣٠.
وورد بألفاظ قريبة في صحيح البخاري، كتاب الأطعمة، باب الأكل مما يليه ٦/ ١٩٦.

(٣) ربما يعني الحكم بن عمرو بن مُجَدَّع الغفاري، الذي يقال له =

وأنا آكل من هاهنا وهاهنا، فقال: يا بني، لا تأكل هكذا كأن يأكل الشيطان[1]، **إن رسول الله ﷺ كان إذا وضع يده في القَصْعة، أو في الإناءِ، لم تتجاوزْ أصابعُه موضعَ كفِّه**[2].

وأخرج البزَّار، عن عائشة، **أن النبيَّ ﷺ كانَ إذا أكلَ الطعام، لا تغدُو يدُه بينَ عينيهِ [فيما بين يديه]، فإذا أُتي بالتمرِ جالتْ يدُه**[3].

وأخرج أحمد والبزَّار ـ واللفظ له ـ بسندٍ رجالُه رجال الصحيح، عن ابن عمر، قال رسول الله ﷺ:

= الحكم بن الأقرع، صحابي، روى عن النبي ﷺ، صحبه حتى مات، ثم تحول إلى البصرة فنزلها، وولي خراسان لمعاوية، ومات في قيوده سنة ٥٠هـ. تهذيب الكمال ٧/ ١٢٤.
أما الراوي عنه فقد يكون جعفر بن عبد الله بن الحكم، الذي روى عن أنس، فهو تابعي، وقد روى له البخاري في «الأدب» والباقون. تهذيب الكمال ٥/ ٦٤. ولكن لم أجد في ترجمتهما ما يفيد روايته عنه.

(١) وفي مجمع الزوائد: لا تأكل هكذا وهكذا يأكل الشيطان.

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه النعمان بن شبيل، وهو ضعيف. مجمع الزوائد ٥/ ٣٠.

(٣) قال الهيثمي في رواية البزار هذه: فيه خالد بن إسماعيل، وهو متروك. مجمع الزوائد ٥/ ٣٠، وما بين المعقوفتين زيادة منه.

«إذا أكلَ أحدكمْ طعاماً، فلا يمسحْ يدَهُ حتى يلعقَ الصَّحْفَة ثمَّ يَلْعَقُها، أو يُلْعِقُها»[1].

وأخرج الطبراني في الأوسط، عن كعب بن عُجْرة[2] قال:

«رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يأكلُ بأصابعهِ الثلاثِ: بالإبهام، والتي تليها، والوسطىٰ. ثم رأيتُه يلعقُ أصابعَهُ الثلاثَ قبلَ أنْ يمسحَها، ويلعقُ الوسطى، ثم التي تليها، ثم الإبهامَ»[3].

---

(١) وذكر أن رجاله رجال الصحيح: الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٣٠. ورواية أحمد في مسنده ١/ ٢٢١، ٢/ ٣٤١.
وعن ابن عباس، قال رسول الله ﷺ: **«إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يمسح يده حتى يَلْعَقَها أو يُلْعِقَها»**. رواه مسلم، كتاب الأشربة، باب استحباب لعق الأصابع والقصعة ٦/ ١١٣.
واللعق: اللحس، أي يلعق أصابعه بنفسه، هذا إذا فرغ من الطعام، وأما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء. **«أو يُلعقها»** أي من زوجته أو أَمَته. والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة، فأمر النبي ﷺ باللعق كسراً للنفس. حاشية الأنقروي على صحيح مسلم ٦/ ١١٣.

(٢) كعب بن عجرة الأنصاري، الصحابي الجليل، من أهل بيعة الرضوان، ت٥٢هـ. العبر ١/ ٤١.

(٣) ورد لفظه في مجمع الزوائد (٥/ ٣١) على النحو التالي: «رأيت رسول الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث: بالإبهام والتي تليها، ويلعق الوسطى، ثم التي تليها، ثم الإبهام». =

. . . . . .

= قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحسن بن إبراهيم الأدبى (بدون نقط؟) ومحمد بن كعب بن عجرة، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

كما ورد في صحيح مسلم برواية كعب بن مالك «أن رسول الله ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع، ويلعق يده قبل أن يمسحها» كتاب الأشربة، باب استحباب لعق الأصابع ٦/ ١١٤.

قال الإمام النووي في الباب المذكور من صحيح مسلم في شرحه عليه: في هذه الأحاديث أنواع من سنن الأكل، منها: استحباب لعق اليد محافظة على بركة الطعام وتنظيفاً لها، واستحباب الأكل بثلاث أصابع، ولا يضم إليها الرابعة والخامسة إلا لعذر، بأن يكون مرقاً وغيره مما لا يمكن بثلاث وغير ذلك من الأعذار، واستحباب لعق القصعة وغيرها، واستحباب أكل اللقمة الساقطة بعد مسح أذى يصيبها، هذا إذا لم تقع على موضع نجس، فإن وقعت على موضع نجس تنجَّست، ولا بد من غسلها إن أمكن، فإن تعذَّر أطعمها حيواناً، ولا يتركها للشيطان، ومنها إثبات الشياطين وأنهم يأكلون..، ومنها جواز مسح اليد بالمنديل، لكن السنة أن يكون بعد لعقها. صحيح مسلم بشرح النووي ١٣/ ٢٠٣ ـ ٢٠٥.

مراجع التحقيق

١ ـ **إحياء علوم الدين**/ أبو حامد الغزالي؛ تحقيق هيئة التأليف والتحقيق والترجمة في دار الهادي. ـ بيروت: دار الهادي، ١٤١٢هـ.

٢ ـ **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**/ ابن عبد البر القرطبي؛ تحقيق علي محمد البجاوي. ـ القاهرة: دار نهضة مصر، د.ت.

٣ ـ **أسد الغابة في معرفة الصحابة**/ ابن الأثير الجزري؛ تحقيق وتعليق علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود. ـ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ.

٤ ـ **الاكتساب في الرزق المستطاب**/ محمد بن الحسن الشيباني؛ اختصره تلميذه محمد بن سماعة؛ تحقيق محمود عرنوس. ـ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ.

٥ ـ **التلخيص (تلخيص المستدرك)**/ للذهبي (بذيل المستدرك على الصحيحين للحاكم).

٦ ـ **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**/ أبو الحجاج يوسف المزي؛ حققه وضبط نصه وعلق عليه بشار عواد معروف. ـ بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ.

٧ ـ **حاشية الأنقروي على صحيح مسلم/** (طبع مع صحيح مسلم الواردة بياناته).
٨ ـ **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة/** ابن حجر العسقلاني؛ حققه وقدم له ووضع فهارسه محمد سيد جاد الحق. ـ القاهرة: دار الكتب الحديثة، ٨٥ ـ ١٣٨٧هـ.
٩ ـ **سنن ابن ماجه/** حقق نصوصه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وعلَّق عليه محمد فؤاد عبد الباقي. ـ القاهرة: دار الحديث، د.ت.
١٠ ـ **سنن أبي داود/** تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد. ـ صيدا؛ بيروت: المكتبة العصرية، د.ت.
١١ ـ **سنن الترمذي/** بتحقيق أحمد محمد شاكر، محمد فؤاد عبد الباقي، إبراهيم عطوة. ـ القاهرة: دار الحديث، د.ت.
١٢ ـ **صحيح البخاري/** استانبول: المكتبة الإسلامية، ١٤٠١هـ.
١٣ ـ **صحيح سنن أبي داود باختصار السند/** محمد ناصر الدين الألباني؛ اختصر أسانيده وعلق عليه وفهرسه زهير الشاويش. ـ الرياض: مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٤٠٩هـ.
١٤ ـ **صحيح مسلم. عليه حاشية محمد شكري الأنقروي.** ـ بيروت: دار المعرفة، د.ت (مصورة من ط ١٣٤٩هـ).
١٥ ـ **صحيح مسلم بشرح النووي.** ـ الرياض: دار الإفتاء، د.ت (مصور من ط استانبول: المطبعة العامرة).
١٦ ـ **العبر في خبر من غبر/** شمس الدين الذهبي؛ حققه وضبطه أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول. ـ بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ.
١٧ ـ **الفلك المشحون في أحوال محمد بن طولون/** شمس الدين محمد بن علي بن طولون؛ تحقيق محمد خير رمضان يوسف.

ـ بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٦هـ.
١٨ ـ **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**/ نور الدين الهيثمي؛ بتحرير العراقي وابن حجر. ـ بيروت: مؤسسة المعارف، ١٤٠٦هـ.
١٩ ـ **المستدرك على الصحيحين**/ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري. ـ بيروت: دار الكتاب العربي، د.ت (مصور).
٢٠ ـ **المسند**/ أحمد بن حنبل؛ وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأعمال. ـ بيروت: المكتب الإسلامي، د.ت (مصور).
٢١ ـ **المعجم الوسيط**/ مجمع اللغة العربية؛ قام بإخراجه إبراهيم أنيس وآخرون؛ أشرف على الطبع حسن علي عطية، محمد شوقي أمين. ـ ط٢. ـ [بيروت]: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٣هـ.
٢٢ ـ **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للنووي**/ شرح محمد الشربيني الخطيب. ـ بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

فهرس الأحاديث

الموضوع	الصفحة
اجتمعوا على طعامكم	٣٠
إذا أكل أحدكم طعاماً	٣٨
إذا دخل الرجل بيته	٢٩
اذكروا اسم الله وليأكل	٣٦
اشرب	١٩
أن رسول الله ﷺ كان إذا وضع يده في القصعة	٣٧
أن رسول الله ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع	٣٩
إن الشيطان يستحلُّ الطعام	٢٨
إن الكافر يأكل في سبعة أمعاء	٣٠
أن النبيَّ ﷺ كان إذا أكل الطعام	٣٧
رأيت رسول الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث	٣٨
كان رسول لله ﷺ إذا وضع يده في القصعة	٣٧
كان رسول الله يأكل بثلاث أصابع	٣٩
كان النبي ﷺ إذا أكل الطعام	٣٧
لعلكم تفترقون	٣٠
ما ملأ ابن آدم وعاء شراً من بطنه	١٨
المؤمن يأكل في معي واحد	٢٩

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة التحقيق	٥
مذاهب في الأكل	١٧
نوادر الأكَّالين	٢٥
أسباب كثرة الأكل	٢٨
مضارُّ كثرة الأكل	٣٢
تنبيه وموعظة	٣٤
آداب	٣٦
مراجع التحقيق	٤٠
فهرس الأحاديث	٤٣

كتب للمحقق

الخضر بين الواقع والتهويل ـ لقمان الحكيم وحكمه ـ ذو القرنين القائد الفاتح والحاكم الصالح ـ صفات مقدمي البرامج الإسلامية في الإذاعة والتلفزيون ـ فهرس الكتب المطبوعة بمكتبة محمد بن عبد الرحمٰن العبيكان الخاصة ـ الدعوة الإسلامية: مفهومها وحاجة المجتمعات إليها ـ الدعوة الإسلامية: الوسائل والأساليب ـ خصائص الإعلام الإسلامي ـ جولة بين كتب غريبة ـ الحذر في أمر الخضر للملا علي القاري (تحقيق) ـ المرأة الكردية في التاريخ الإسلامي ـ دليل المؤلفات الإسلامية في السعودية ـ نساء زاهدات ـ مؤلفات الشيخ ابن باز ـ قارئات حافظات ـ الإعلام الإسلامي: ببليوغرافيا بالكتب والرسائل والبحوث الجامعية ـ كتب نادرة من التراث الإسلامي ـ الأجر الكبير على العمل اليسير ـ مؤلفات الشيخ محمد بن صالح العثيمين ـ فقيهات عالمات ـ المؤلفات من النساء ومؤلفاتهن ـ كتاب الحيطان: أحكام الطرق والسطوح والأبواب ومسيل المياه والحيطان في الفقه الإسلامي للمرجي الثقفي (تحقيق) ـ حكم الإسلام في لحوم الخيل لابن قطلوبغا (تحقيق) ـ الحسن البصري: الواعظ البكّاء ـ المفاضلة بين الغني الشاكر والفقير الصابر للبيركلي (تحقيق) ـ فهرس الأحاديث التي رواها ابن أبي الدنيا ـ اللمعات البرقية في النكت التاريخية لابن طولون (تحقيق) ـ رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة للشوكاني (تحقيق) ـ تاج الدين فيما يجب على الملوك والسلاطين للتلمساني (تحقيق) ـ الرقة والبكاء لابن قدامة المقدسي (تحقيق) ـ نوادر الكتب: غريبها وطريفها ـ الرقة والبكاء لابن أبي الدنيا (تحقيق)

ـ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وسر عدالته ـ عمر بن عبد العزيز: الخليفة الزاهد ـ سفيان بن عيينة: شيخ الإسلام وحافظ العصر ـ موفق الدين بن قدامة المقدسي: صاحب المغني ـ قصيدة يوم الحشر للزين النحراري (تحقيق) ـ دعوة الأصحاب إلى التحلي بحلى الآداب لابن إياس الدمشقي (تحقيق) ـ دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة: القديمة والحديثة (بالاشتراك) ـ الكلام المنتقى مما يتعلق بكلمة التقوى لابن حجي الحنبلي (تحقيق) ـ الغريب النادر من كتب التراث الإسلامي ـ قصر الأمل لابن أبي الدنيا (تحقيق) ـ الفلك المشحون في أحوال محمد بن طولون لابن طولون (تحقيق) ـ فتح العلام في أحكام السلام لعلوي السقاف (تحقيق) ـ كتاب الأربعين في فضل الرحمة والراحمين لابن طولون (تحقيق) ـ تتمة الأعلام للزركلي ـ تكملة معجم المؤلفين ـ تكملة أعلام النساء ـ أعلام أجانب: مستشرقون، مؤلفون، مشاهير ـ الكشكول اللطيف: فوائد وغرائب ـ العقوبات: (العقوبات الإلهية للأفراد والجماعات والأمم) لابن أبي الدنيا (تحقيق) ـ أسرار خزانة المكتبة التراثية: عرض مجموعة كتب نادرة ـ أمهات النبي ﷺ لابن حبيب البغدادي (تحقيق) ـ حكم وآداب لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرتبة على الحروف الهجائية لمؤلف مجهول (تحقيق) ـ الأربعون حديثاً في الرقة والبكاء ـ رسالة في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ لابن طولون (تحقيق) ـ الجوع لابن أبي الدنيا (تحقيق) ـ الإبحار إلى أعماق التراث: عرض مجموعة من الكتب النادرة ـ العقود الدرية السلطانية فيما ينسب إلى الأيام النيروزية للخجندي (تحقيق) ـ كتاب المحتضرين لابن أبي الدنيا (تحقيق) ـ رحيق التراث: مختارات من كتب نادرة ـ وصية العالم الجليل موفق الدين بن قدامة المقدسي (صاحب المغني) ـ دلالة الشكل على كمية الأكل لابن طولون (تحقيق) ـ تأييد الإنكار لإتيان الطيور ونحوها في الأوكار لابن طولون (تحقيق) ـ صفة النار لابن أبي

الدنيا (تحقيق) ـ القول المعتمد في تفسير قل هو الله أحد للأرميوني (تحقيق) ـ القول التمام في آداب دخول الحمام لابن العماد الأقفهسي (تحقيق) ـ تحرير الجواب عن ضرب الدواب للسخاوي (تحقيق) ـ الصبر والثواب عليه لابن أبي الدنيا (تحقيق) كتاب المتمنين لابن أبي الدنيا (تحقيق) ـ كلام الليالي والأيام لابن آدم لابن أبي الدنيا (تحقيق) ـ الوجل والتوثق بالعمل لابن أبي الدنيا (تحقيق) ـ دكانة الكتب: رحلة إلى جزر التراث ـ نوادر الشوارد: فوائد في التحقيق والتدقيق، كذبة نيسان في الميزان، مداراة الناس لابن أبـي الدنيا (تحقيق).